ويكون مبنى الحكم بالتصرف المضاف الترك من التصحيح او ينقل ولا يبلغ الى احد
التواتر اصلا ويبلغ ويصل الى المحقوق فما لم يحقق وصول النقل
المتواتر اليه لا وجه للجزم بقطعية الحكم بالتصرف ولا للترديد على حضرته
العلم المحور لسعد الاعداء ممكن ان يقال بين ما يرجع اليه الضمير كما
يتوهم تكرار الصلاة عليه صلعم بتوهم رجوعه الى واجب الوجود جل ذكره
ويحمل صنعه الاكرم على زيادة حرار يد تفضيله على جميع ما سواه صلى الله عليه
افعل لا يعلم العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه
فكيف يتوهم ما ذكرته لان التغاير في العنوان كاف في العطف
ولئن وقع الريب او الانكار في هذا الكتاب فعل كفى بالله شهيدا
بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب وحل احسن العقل للامام [illegible] وطبد
ومنه ان المحذور المذكور باق بعينه على ذلك التقدير الفاضل [illegible]
الاجلاء الانبياء وسائر الاصحاب والجواب بان الاضافة [illegible] صاح
[illegible] ان في الاضافة لا تفيد الا [illegible] الاختصاص [illegible]
جهة [illegible] والتفاوت في [illegible] ذكره الاسماء [illegible]
الاصحاب ممنوع [illegible] ولم [illegible] الخ الحكم [illegible]
بعدم ادراك المميز حمل كلامه على ما هو اللائق بفضيلة شانه والا
فلا يبعد [illegible] ان يكون المكتوب في صورة [illegible]
ويخص الدعاء اياه حذرا عن توهم اندراجه [illegible] فيه والكفاه

بدكر

بذكر الاصل عن ذكر الفرع ولا تم ان نسبة امثاله الى مثله مذهبا حالا كانا حصلا
اعترض بان ما ذكره نعم وروده الا اعتراض على
تقدير حمل الامور على ما بعد ولا على الايما وسعد [illegible] حمل ما
ذكر القول على التوصيف [illegible] وجه الريب [illegible] واما
على تقدير حملها على احوال المعاد فان حمل القول المذكور
على التوصيف فالمتجه على المقام اعتراض [illegible] فلا الذي ذكره وجه
وادام [illegible] عليه فلا يسع [illegible] والحكم [illegible] المبحوث عنه [illegible]
هذا على تقدير ان يكون موضوع علم الكلام المعلوم من حيث
يتعلق به اثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا او بعيدا
اذ حينئذ يمكن ارجاع جميع ما يبحث عنه فيه الى احوال الموضوع
من الحيثية المذكورة واما على تقدير ان يكون ذات الله تعالى او
الموجود بما هو موجود فلا وجه لنفي الشك هنا اما على
الاول فلانه قد يبحث فيه عن بعض احوال الجوهر والعرض
لا من حيث الاسناد الى ذات الله تعالى مثل ان لا تداخل
الجواهر ولا ينتقل الاعراض واما على التقدير الثاني
فلا يبحث فيه عن احوال العدم والحال [illegible] الوقوف
على حصر الحال فصلية [illegible] بالمواقف ثم لا يخفى على [illegible]
ادنى فطانة ان الاولى ترك توصيف المسائل بالمقصودة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)